وفقك الله سبحانه ونفع

فلا يجوز ان يقال الصلوة تزيد بالركوع والسجود بل تزيد
بالسنن والآداب فهذا تصريح بان الايمان له وجود بدون
العمل ثم بعد الوجود يختلف حاله بالزيادة والنقصان
فان قلت فالاشكال قائم فان التصديق كيف يزيد وينقص
وهو خصلة واحدة قاقول اذا تركنا المداهنة وكشفنا
الغطاء ارتفع الاشكال فنقول الايمان اسم مشترك يطلق
على ثلاثة اوجه الاول ان الايمان يطلق على التصديق
بالقلب على سبيل الاعتقاد والتقليد من غير كشف وانشراح
صدر وهو ايمان الخلق كلهم الا الخواص وهذا الاعتقاد
تارة يشتد ويقوى وتارة يضعف ويسترخي كالعقدة
على الخيط شلا ولا تستبعد هذا واعتبر باليهودي في صلاته
في عقيدته التي لا يمكن نزعها منه بتخويف ووعظ وبرهان
وكذا النصراني والمبتدع ومنهم من يمكن تشكيكه بادنى
كلام ويمكن استنزاله عن اعتقاده بادنى استمالة او تخويف
مع انه غير شاك في اعتقاده كالاول ولكنهما يتفاوتان في شدة
التصميم وهذا موجود في الاعتقاد الحق ايضا والعمل الصالح
يؤثر في نماء هذا التصميم وزيادته كما يؤثر الماء في نماء
الاشجار وزيادتها الاطلاق الثاني ان يراد بالايمان التصديق
والعمل جميعا كما قال عليه الصلاة والسلام الايمان بضع وسبعون

بابا

بابا وكما قال عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني وهو
مؤمن واذا دخل العمل في مقتضى لفظ الايمان لم يخف
زيادته ونقصانه وهل يؤثر ذلك في زيادة الايمان الذي هو
مجرد التصديق هذا فيه نظر وقد اشرنا الى انه يؤثر فيه
الاطلاق الثالث ان يراد بالايمان التصديق اليقيني على
سبيل الكشف وانشراح الصدر والمشاهدة بنور البصيرة
وهذا بعد الاقتسام عن قبول الزيادة ولكني اقول التصديق
اليقيني الذي لا شك فيه تختلف طمأنينة النفس اليه
فليس طمأنينة النفس الى ان الاثنين اكثر من واحد
كطمأنينتها الى ان العالم مصنوع حادث وان كان لا شك
في واحد منهما بل اليقينيات تختلف في درجات الايضاح
ودرجات طمأنينة النفس اليها وقد تعرضنا لهذا
في فصل اليقين من كتاب العلم في باب علامات علماء الآخرة
فلا حاجة الى الاعادة وقد ظهر في جميع الاطلاقات ان
ما قالوه من زيادة الايمان ونقصانه حق انتهى كلام
الغزالي وفي تفسير القاضي قال بلى ولكن ليطمئن قلبي
اي بلى آمنت ولكن سألت لازيد بصيرة وسكون قلب
بمضامة العيان الى الاستدلال وفي معالم التنزيل قال
ابو سليمان الخطابي ليس في قوله عليه الصلاة والسلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)